



الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
الوزير

قرار رقم ٢٩١/٢٠٢٥

تخفيض مهلة الاعلان عن المناقصات العمومية لانشاء خطوط توتر ومحطات تحويل هوائية في قرى متفرقة

بناء على المرسوم رقم 53 تاريخ 2025/2/8 (تشكيل الحكومة)،

بناء على احكام قانون الشراء العام لاسيما المادة 12 منه ،

بناء على ملف التلزم انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في قرى متفرقة

حيث ان هذه الاشغال تشكل صفقة مستقلة بحد ذاتها تم لحظها وفقا لاحتياجات ومتطلبات ضرورية لتأمين الكهرباء الى بلدات عدة ما يقتضي تنفيذها بصورة سريعة و عاجلة.

بناء على احكام دفتر الشروط الخصوصية.

ونظرا لضرورة انجاز الملف المذكورة اعلاه بالسرعة الممكنة ، وحيث ان هذه الاعمال تتطلب انجاز الاشغال قبل موسم الشتاء لتكون وفق المواصفات والشروط التقنية المطلوبة وحرصا على حسن وانتظام سير العمل ،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تخفض الى 15 يوم مهلة الاعلان لملف انشاء خطوط توتر ومحطات تحويل هوائية في قرى متفرقة

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار من يلزم .

بيروت في ١٢ تمّيزان ٢٠٢٥

وزير الطاقة والمياه

جوزيف الصدي



يبلغ الى :

-هيئة الشراء العام

- المديرية العامة للموارد المائية و الكهربائية

-سجل الشراء العام